

اعلان تبليغ حكم صادرة عن محكمة البداية المدنية المصرفية في دمشق

في الدعوى رقم أساس ٩٥ لعام ٢٠٢٥

طالب التبليغ : بنك الائتمان الاهلي اي تي بي (عوده سابقاً) شركة مساهمة مغفلة ممثلة بالمدير العام المفوض بالتوقيع
اضافة لوظيفته يمثلته المحامي محمد المالكي

المطلوب تبليغه: هدية مروان الخلف

القرار المطلوب تبليغه : القرار رقم ٢٥ في الدعوى رقم اساس ٩٥ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٩

نظراً لجهالة محل اقامتك تقرر تبليغك بالصحف القرار رقم ٢٥ المتضمن :

١-الحكم بالزام المدعى عليه هدية الخلف بـ١٠ مروان مليونان واربعمئة واثنان ألف واربعمئة وثلاثة وتسعون ليرة
سورية لاغير لصالح الجهة المدعية

٢-الزامه أيضاً بأن يدفع للجهة المدعية على المبلغ الوارد بالفقرة السابقة فائدة قانونية بنسبة ٩ % من تاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٥
ولحين السداد التام للجهة المدعية

٣-تثبيت منع سفر المدعى عليه الموضوع بموجب القرار رقم ٣٩ اساس ٢٦٤ تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٨

٤- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

٥-تنفيذ القرار بواسطة دائرة التنفيذ بدمشق أصولاً

قراراً صدر علناً وافهم اصولاً بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٩ قابلاً للاستئناف

القاضي

الى الصحيفة الالكترونية في وزارة العدل
يرجى النشر أصولاً

القاضي

المساعد

ياسين خماري

المساعد

ياسين خماري